رابط المادة على منصة باحث

شرح الكافي }}63{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصلاة. اذا ايها الاخوة كل ما امضينا حقيقة من دراسة هذا الكتاب تجاوزنا مجموعة من الصفحات ربما قاربت المائتين في الكتابة هذه كلها كانت توطئة وتمهيد انما هو لهذا الركن العظيم الصلاة - 00:00:00

فان كل ما تكلمنا عنه ودرسناه الاقوال فيه ايضا وذكر المؤلف ادلته ووقفنا عند كثير منها حاولنا قدر الامكان ان نبين آآ سائرين ايضا مع حقيقة مستوى الكتاب وحتى لا نتوسع كثيرا - 00:00:18

هذا كله كل ما مضى انما هو مقدمة تمهيد وهي الطهارة من الحدث وان كان اكبر او اصغر ومن النجاسة ايضا. ومن درج تحت ذلك من احكام من المياه وغيرها ما يطهرها ما ينجسها - 00:00:37

كل ذلك ما مر بنا ايضا من الوضوء من التيمم من الغسل ايضا من احكام الحيض النفاس الاستحاضة كل تلك تلك الامور التي مرت بنا ليكون المسلم والمسلم على بينة من ماذا؟ التهيؤ والاعداد لهذا الركن العظيم - 00:00:56

الثاني بعد الشهادتين الصلاة ولذلك المؤلف سيبدأ به ولا شك بان المؤلف قد اطال نسبيا الكلام في الصلاة وهو في الحقيقة ايضا لم لم يستوعب جبينها جميع احكامها. ولكنه عرج على الكثير منها - 00:01:16

وايضا نبه على اهم ما في الصلاة. ولكن حقيقة مسائل الصلاة وفروعها وجزئياتها كثيرة كغيرها ايضا من بقية ماذا احكام الفقه الاسلامي كالزكاة والصيام والحج والصلاة في اللغة انما هي الدعاء - 00:01:34

هذا هو معناها في لغة العرب ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى صل عليهم ان صلاتك سكن لهم. والمراد بالصلاة هنا انما هي الدعاء. صل عليهم يعني ادعوا لهم والرسول صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح - 00:01:52

اذا دعي احدكم فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصلي اي فليدعو لاهل الوليمة. وليس له ان يعتذر وهناك كثير من الابيات الشعرية تدل على ذلك ولا حاجة لان نفصل القول فيها - 00:02:09

ولكننا نعود الى هذا معنى الصلاة في اللغة انما هي الدعاء واما في الشرع فهي اقوال وافعال تعبدنا بها مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسجيل. فانك اول ما تدخل في الصلاة تقول الله اكبر تكبر تكبيرة الاحرام - 00:02:27

وهي ركن من اركان الصلاة كما سنعرف ذلك اركان الصلاة هي اثنى عشر او اربعة عشر او خمسة عشر المؤلف اوصلها الى خمسة عشر هذه سنمر بها ايضا اولها تكبيرة الاحرام ولننتبه لها فتكبيرة الاحرام ليست كتكبيرة الركوع - 00:02:47

او غيرها فهي ركن من اركان الصلاة اذا مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم. فانت تفرغ من الصلاة بالصلاة ولا يجوز لك حقيقة ان تنصرف دون سلام خلافا للحنفية. وليس هذا ايضا هو محل العرظ لاقوال العلماء في هذه المسائل - 00:03:07

بعد ذلك ناد الى حكم الصلاة بالنسبة للصلاة الامر واضح فان الله سبحانه وتعالى قد تولى بيان حكمها في كتابه العزيز وبين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه وتعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة - 00:03:28

الزكاة امروا بان يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويقول سبحانه وتعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين الرسول صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة

وصوم رمضان وحج البيت من - 00:03:51
اليه سبيلا والادلة على ذلك كثيرة جدا كحديث خمس صلوات فرضهن الله على العباد في اليوم والليلة وهذه الصلاة ايها الاخوة هي الركن الثاني بعد الشهادتين. وهي تأتي في المكانة الاولى بالنسبة لفروع هذه الشريعة - 00:04:17
وهي اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة. فان صلحت صلاته افلح ونجا وان فسدت صلاته فسد سائر عمله فلينتبه المسلم لما كان في هذه الصلاة ولذلك نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة. فاذا اشتد به الخطب او ضاقت به الامور فانه - 00:04:37
عليه الصلاة والسلام يذهب الى الصلاة ويقول ارحنا يا بلال بلال اذا هذه الصلاة هي قرة عين رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهي قرة عين كل مسلم. ولذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:05:03
ما حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعل قرة عيني في الصلاة والرسول صلى الله عليه وسلم سماها نورا. فقال والصلاة نور. وقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة - 00:05:19
يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة يوم القيامة ويحشر مع اولئك الاقوام الذين خرجوا على دين الله والذين نبه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:35
ولقد جاءت احاديث كثيرة جدا تبين صبر الصلاة. ولا نستطيع حقيقة ان نستعص فيها. ولا ان نوردها ولكن كثيرا منها يمر بنا ان شاء الله اثناء دراستنا للصلاة ما يذكره المؤلف وما نضيفه وكل ذلك سيبين لنا اهمية الصلاة - 00:05:51
مكانتها في الاسلام وانها ركن من اركان الاسلام وان دليل فرضيتها كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم اجماع المسلمين على ذلك ولقد رأينا بان ابا بكر رضي الله عنه وما الصحابة قاتلوا مانع الزكاة. والصلاة تأتي مقدمة ايضا على الزكاة - 00:06:11
اذا الصلاة شأنها عظيم. وكما قلنا ورد في فضلها احاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام بشروا المشاة في الظلم بان الله سبحانه وتعالى قد اعد لهم يوم القيامة. بشروا المشائين بالظلم الى المساجد - 00:06:33
لان الله سبحانه وتعالى قد اعد لهم نزلا في الجنة وكذلك جاءك احاديث كثيرة منها اولا حديث ابي هريرة رضي الله عنه عندما هو حديث متفق عليه قال ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم - 00:06:54
لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فهل يبقى على بدنه من درا؟ او فهل يبقى من درنه من شيء قالوا اي الصحابة رضي الله عنهم لا يبقى من درنه شيء. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك شأن الصلاة - 00:07:12
يمحى الله بها الخطايا. ومثل ايضا حديث جابر الذي قال فيه مثل الصلوات الخمس بنهر جار بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فهل يبقى على بدنه من درا - 00:07:34
وذلك اذا جاءك احاديث كثيرة ومنها الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهن. وحديث ايضا وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الا ادلكم على ما يمحو الله به سبحانه وتعالى عن الخطايا ويرفع به الدرجات - 00:07:50
قالوا بلى يا رسول الله. قال اسباغ الوضوء في المكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة كذلكم الرباط في سبيل الله فذلكم الرباط في سبيل الله اذا هذه وغيرها ايها الاخوة من الاحاديث الكثيرة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم بان من غدا او راح الى المسجد - 00:08:10
فان الله سبحانه وتعالى قد اعد له نزلا في الجنة كلما غدا او راح. ومنها الحديث الذي ذكرنا قبل قليل بشروا بشروا المشاة الى المساجد بالنور يوم القيامة. اذا هناك احاديث كثيرة تدل عليها وسننبه عليها - 00:08:36
ان شاء الله في مواضيع اذا الصلاة ركن من اركان الاسلام بل هي الركن الثاني بعد الشهادتين. والله سبحانه وتعالى قد بين اهميتها ومكانتها. ومن ذلك قوله تعالى ان الصلاة تنهى عن - 00:08:56
للفحشاء والمنكر. هذا دليل على عظيم فضلها. والله سبحانه وتعالى يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا الخاشعين الذين

يظنون انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون. ولذلك ادرك الصحابة رضي الله عنهم اهمية الصلاة - 00:09:10
مكانتها فكانوا يتسابقون بها ويعنون بها وما كانت تفوت احدهم وربما لو فاتت احدهم الصلاة لسبب من الاسباب فانه يبقى في ذلك اليوم يعيش في الم ومشقة. فما بالكم بحالنا اليوم - 00:09:30
والانسان يفوته كثير من الصلوات بل يوجد بين المسلمين من لا يعنى بالصلاة. فهناك من لا يصلي وهناك من لا يصلي مع الجماعة وسيأتي الكلام ايضا عن اهمية المساجد ومكانة الصلاة ايظا في المساجد وان الذي يتخلف عنها انما هو منافق معلوم - 00:09:50
اذا تبينا من هذا ايها الاخوة بان الصلاة انما هي الركن الثاني بعد الشهادتين. وهي اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة فان صلحت حاله فانه حينئذ يكون من المفلحين الفائزين - 00:10:10
وان لم تصلح صلاته فسد سائر عمله. فحينئذ هو اصبح معرضا للعقوق ان شاء الله سبحانه وتعالى غفر له وان شاء عذبه كما جاء في الحديث الصحيح قال رحمه الله تعالى الصلوات المكتوبات خمس - 00:10:27
لما روى طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا قال يا رسول الله ماذا فرض علي من الصلاة؟ قال خمس في اليوم والليلة قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع شيئا متفق عليه. يعني المؤلف هنا اورد هذا الحديث - 00:10:47
الذي يدل على ايضا نحن ذكرنا بان الصلاة ركن من اركان الاسلام وان دليل ايضا وجوبها الكتاب العزيز واوردنا بعض الادلة وبعض حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهناك احاديث كثيرة ياتي الكلام عنه - 00:11:07
ولكن منها هذا الحديث في قصة الاعرابي الذي جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ماذا فرض الله عليه من الاسلام الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال خمس صلوات في اليوم والليلة - 00:11:23
قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع ماذا قال الاعرابي؟ قال والذي بعثك بالحق لا ازيد عليها ولا انقص قال الرسول صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق. يعني افلح ان صدق اي ان حافظ على الفرائض - 00:11:38
ولكن ايها الاخوة لا ينبغي ان نقتصر على الفرائض فان هذه السنن التي تأتي قبل او بعد الفرائض انما هي تعتبر بمثابة ما يسد الخلل والنقص في الصلاة فان الله سبحانه وتعالى يوم القيامة ينظر الى صلاة العبد. فان كان فيها نقص يقول سبحانه وتعالى انظروا الى ما - 00:11:56
قدمه من السنن. فان كان هناك نقص فانه يسدد من تلك السنن. فعلى المسلم ان يحرص ايضا عليها. وبخاصة سنن الرواتب التي تعرفونها ركعتان واربع او اربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب - 00:12:19
وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر وهاتان الاخيرتان هما اللتان قال الرسول صلى الله عليه وسلم فيهما ان الله زادكم صلاة الى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم الا وهما الركعتان قبل الفجر - 00:12:37
فينبغي للمسلم ايضا ان يداوم على على السنن وان يحرص ايضا على النوافل فان هذه مما يستفيد بها مما يرفع الله تعالى بها درجة العبد مما يدخر الله سبحانه وتعالى للمؤمن عن طريقها الثواب الجزيل الذي يجده في يوم القيامة في وقت احوج ما يكون - 00:12:55
وفيه الى الحسنات ان الحسنات يذهبن السيئات قال ولا تجب الا على مسلم عاقل بالغ. اه الان المؤلف اراد ان يبين الصلاة هل تجب على كل احد؟ الجواب لا هناك شروط لها تجب على كل مسلم والمسلم يخرج الكافر وان يكون بالغا والبالغ يخرج به الصغير وان - 00:13:16
ان عاقلا والعاقل ايضا يخرج به ماذا المجنون ثم يختلفون بعد ذلك في المغمى عليه. هل تجب عليه الصلاة او لا؟ وهل احوال الاغمة تختلف؟ طولة وكذلك الحال بالنسبة لمن سكر لمن استخدم البنج الى غير ذلك هذه كلها سيعرض لها المؤلف بايجاز ونحن - 00:13:42
ان شاء الله نتناولها بشيء من التفصيل لاهمية ذلك قال ولا تجب الا على مسلم عاقل بالغ. فاما الكافر فلا تجب عليه اصليا كان او مرتدا. المراد بالاصلية الذي لم يدخل في الاسلام يا اخوان واما غير الاصل فهو المرتد الذي دخل الاسلام - 00:14:06

فخالطت بشاشة الايمان قلبه. ولكن قلبه لم يتقبل ذلك وتنكر له فارتد على عقبيه ان يرتدي منكم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين عزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله - 00:14:26

اذا ايها الاخوة قد يسأل سائل فيقول اذا كان الكافر لا يصلي لانه يشترط في الصلاة او في المصلي ان يكون وانها لا تجب على الكافر. فلماذا يتكلم عن ماذا؟ عن الكافر وانه يعاقب بترك الفروع - 00:14:44

هذه مسألة اخرى ايها الاخوة ليست مسألة قضية القبول وعدمه. هو مراد اولئك العلماء من الاصوليين والفقهاء. هل الكافر بتركه الفروع او يقتصر على تعذيبه بالنار لكفره بالله سبحانه وتعالى في اصل الدين اي انه لا يؤمن - 00:15:04

بالله سبحانه وتعالى ولا برسوله صلى الله عليه وسلم هذه القضية يختلف فيها الكفر الفقهاء والاصوليون ولذلك يضعون سؤالا هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة الكفار مخاطبون بفروع الشريعة بعضهم يرى انهم مخاطبون فيأتي بالقاعدة اصلا ويقول الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ومن - 00:15:24

يطرح الخلاف يضع الاستفهام فيقول هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؟ فما معنى ذلك؟ المراد هل هم يعاقبون على ترك الواجبات يعني فروع الشريعة بالاظافة الى عقوبهم على ترك الايمان بالله سبحانه وتعالى جمهور العلماء قالوا - 00:15:50

لان الله سبحانه وتعالى قال في شيئا ما سلككم في سقر. قالوا لم نك من المصلين. ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين حتى اتانا اليقين - 00:16:10

تذكر من جملة عقوباتهم انهم ما كانوا يصلون مع المصلين. اذا هذا دليل على انهم يعاقبون بها وما منعهم ان منهم نفقات الا انهم كفروا بالله وبرسوله. اذا العلماء اكثرهم او الجمهور قالوا هم مخاطبون بفروع الشريعة بمعنى انهم يعاقبون على تركها لكن لا - 00:16:25

فعلوها فانها لا تنفعهم كما قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا فان عمل كافر لا يقبل منه مهما عمل عمل من الاعمال الطيبة فانها لا تدخله الجنة - 00:16:51

ولذلك في قصة ذلك الرجل الذي كان يعرف بانه غير مؤمن ورآه المؤمنون يوم يوم وقعت بدر يخترق وصفوف الاعداء. وكان ايضا يقطع الرؤوس فوجدوه يتشحط في دمه فجاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرون - 00:17:08

قال هو في النار اعادوا اليه مرة اخرى فادركوه قبل الموت يا فلان لماذا قاتلت؟ قال قاتلت عصبية لذلك من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. اذا - 00:17:28

الكافر مهما عمل من الاعمال فانها لا تقبل من اذا هناك شرط اساس لا بد منه وهو الايمان بالله ولذلك الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله فاي عمل تعمله - 00:17:43

اذا ما كانت العقيدة فاسدة فانها لا تنفع. ولذلك نرى عددا من المسلمين يرتكبون بعض الشركيات. ويظنون ان ذلك عملا يخربه من الله سبحانه وتعالى. وربما اوقعه في الشرك الاكبر اما جهلا منهم. وان - 00:17:59

واما وجدوا اخرين فاتبعوهم في ذلك المنهج الذي ظل بهم فذلت اقدامهم كما زلت اقدام اسلافهم قال فاما الكافر فلا تجب عليه اصليا كان او مرتدا. وخرج ابو اسحاق ابن شاقلة رواية اخرى يعني من الحنابلة - 00:18:19

قال رواية اخرى انها تجب على المرتد ويؤمر بقضائها لانه اعتقد وجوبها وامكنه وامكنه التسبب الى ادائها اشبه المسلم يعني مراده تجب على المرتد اذا عاد الى الاسلام. قد يرتد انسان ثم يعود الى الاسلام. فهل نطالبه باداء الصلاة - 00:18:41

ترك وقت ردة هؤلاء لا شك ايها الاخوة بان مبدأ الاسلام انما هو تعريف القلوب انما هو جذب الناس للاسلام تحبيبهم بالاسلام. تقريبهم اليه ايضا ان يكون الاسلام خفيفا على الناس تستقبله نفوسهم ويرتاحون اليه - 00:19:01

ولذلك نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم اعطى المؤلف قلوبا من الزكاة لتأليف في الاسلام لتحبيب في الاسلام لاقافهم على ما في هذا الاسلام من السجايا والصفات العظيمة. اذا الكافر لا يطالب بشيء مما مضى لماذا؟ ترغيبا له في الاسلام - 00:19:21

ولذلك العلماء يتكلمون ايضا عندما يتحدثون عن من يترك الصلاة ومن يترك الصلاة منكرا لوجوب هذا كافر لا خلاف بين العلماء ولكن من يتركها تساهلا وتكاسلا هل هو كافر؟ هناك من يكفره وهناك من لا يكفره. ولكن الذي لا يكفر - 00:19:41

ايضا هل يطالب بقضاء ما فاته من الصلوات؟ او لا يطالب بعضهم قال لا يطالب لما في ذلك من المشقة وبعضهم قال يطالب بذلك قال والمذهب الاول لقول الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلفوا. يعني المذهب الاول ان الكفار ان الكافر - 00:20:01
عقليا او مرتدا لا يطالب باداء الصلوات كما اورد المؤلف الا يقول للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ولذلك تجدون ان عمرو بن العاص عندما جاء ليبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمد يده ثم قبضها - 00:20:27
فقال الرسول صلى الله لماذا يا عمر؟ قال اشتريت قال تشترط ماذا؟ قال اشترط التوبة ان يتوب الله علي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الاسلام يجب ما قبله - 00:20:46
وان الهجرة تجب ما قبلها وان الحج المبرور يجب ما قبله. اي ان هذه كلها تمسح تلك الخطايا والذنوب. اذا ولذلك مد يده فبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا الاية؟ قل للذين كفروا - 00:21:00
ترغيب لهم وتحبيب لهم في الاسلام قل الذين كفروا ينتهوا يغفر لهما قد سلف وان يعودوا فقد مضت سنة الاولين قال ولانه قد اسلم كثير في عصر النبي صلى الله عليه واله وسلم وبعده. فلم يؤمروا بقضاء ولان في ايجاب - 00:21:16
قضاء تنفيرا له عن الاسلام فعفي عنه قال رحمه الله ولا تجب على مجنون لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم رفع القلم عن ثلاث. رفع القلم عن ثلاثة. اذا رأينا هنا بانها لا تجب على - 00:21:36
لماذا؟ لانها لا تصح منه. هل يعاقب اختلف العلماء بعد ذلك ايضا يبقى المجنون هل المجنون يطالب بالصلاة؟ الجواب لا. لماذا؟ لانه غير مكلف. والرسول صلى الله عليه وسلم قال رفع - 00:21:54
القلم عن ثلاثة او عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصغير حتى يبلغ. اذا الرسول صلى الله قال رفع القلم عن ثلاث فذكر منهم المجنون - 00:22:11
فنحن لو قلنا بايجابي عليه لوضعنا القلم عليه. وهذا يخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يؤخذ به ويعمل به - 00:22:26
لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ قال هذا حديث حسن. المراد النائم ايها الاخوة بان الانسان لو نام عن صلاة غير متعمد - 00:22:38
اما الذين يتعمدون النوم عن الصلاة الذين يصلون النهار كله وربما جزءا من الليل فيتركون الصلوات فهؤلاء يعتبرون هؤلاء تعمدوا ترك الصلاة. هؤلاء الذين تجد انهم يسهرون ليالي رمضان فاذا ما قارب الفجر ناموا ومر - 00:22:58
صلاة الظهر وربما العصر وهو صائم. فهل هذا يعذر؟ الجواب لا. المراد بذلك ايها الاخوة الذي يغلبه النوم ينام فلا صلاة الصبح وهذا حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه. ولذلك جاء في الحديث الصحيح من نام عن صلاة او نسي فليصلها مثلا - 00:23:18
ذكرها فانه لا كفارة لها الا ذلك يعني من نام عن صلاة غير متعمد اما الذين يتعمدون النوم عن الصلاة فتفوت امور كثيرة. اولا الصلوات لها اوقات محددة. فان جبريل كما سيأتي صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيت مرتين - 00:23:40
وحدد له وقت كل صلاة وقال له الوقت ما بين هذين والله تعالى يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا مقدرا. لا يدخل ولا يخرج وقت الصلاة حتى يدخل - 00:24:03
وقت الاخرى اذا لا يجوز للمسلم ان يصلي الصلاة في غير وقتها لان الوقت شرط من شروط صحة الصلاة اما اهل الاعذار فله هم احكام تخصهم النائم الذي لم يتعمد تعلمون النائم مرفوع عنه القلم. ولكن النائم الذي لا تكون - 00:24:18
هذه سنة له. هم من يتخذ النوم سنة وينام عن الصلوات فهذا سيسأل عن ذلك يوم القيامة قال ولان مدته تتطاول فيشق فيشق ايجاب القضاء عليه فعفي عنه قال ولا تجب ولذلك رأيتم هناك ان الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة لانه يلحقها بقضاء الصلاة هي مشقة ولا يلحقها مشقة - 00:24:38
بقضاء الصوم لانه شهر في السنة وتقضيه مجزأ على العام هذا امر متروك لها قال ولا تجب على الصبي حتى يبلغ للحديث. ايضا

الحديث رفع القلم عن ثلاثة فان الصغير لا يجب عليه. والمراد به من لم يبلغ - 00:25:05
لكن لا بد ان يعوض الصغير وان يعود على الصلاة وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده اخوه فاذا ما عود على التردد على المساجد اصحابه او ابوه او اخوه الكبير - 00:25:22
او احد اقاربه وتعود على ذلك تتعلق نفسه بالمساجد تتعلق نفسه بالصلوات فتتروض نفسه يصبح للصلاة مكانة عظيمة في نفسه فاذا ما شب وكبر فانه يتعلق بالصلاة ويسهل قياده قيادته الى الصلاة - 00:25:39
اما اذا فسهل في امره ان الغصون اذا عدلت اعتدلت ولا تلين اذا كانت من الخشب. اذا ولذلك جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم في يمر ابناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع وانتم تعلمون بان - 00:25:58
من العشر لا يكون بالغا يندر لو بلغ ابن العشر دخل في ماذا؟ في حكم البالغين. لكن هذا نادر جدا اذا واضربوهم علي عشر كيف ويضرب وهي لا تجب عليه. القصد ان يعود على ذلك حتى يكون ذلك طريقا سهلا بالنسبة له - 00:26:18
اما الذين يكفرون ويكثر نومهم ويقضون ويخرج ابائهم وهم في البيوت فهؤلاء تجد انه ربما يصل الثلاثين وهو لا يعرف الصلاة ويندر ان يعرف طريقه الى المسجد الا ربما في رمضان والله المستعان - 00:26:38
قال ولا تجب على الصبي حتى يبلغ للحديث. ولان الطفل لا يعقل والمدة التي يكمل فيها عقله وبنيته تخفى وتختلف لماذا قال ولانه لا يعقل؟ لان الصلاة انما هي تكثيف والمكلف ينبغي ان يكون واعيا - 00:26:55
مدركا لما يكلف به فهذا حتى لن ينضج عقله. ولم تكمن قواه. وايضا لم يصبح فكره واسعا مستوعبا. فهو صغير لا يزال في لا يزال في طور النمو. اذا اذا كبر وبلغ اصبح الامر واجبا. لكن عوده على ذلك حتى - 00:27:15
قال ولان الطفل لا يعقل والمدة التي يكمن فيها عقله وبنيته تخفى وتختلف فنصب الشرع عليه علامة ظاهرة وهي البلوغ. والبلوغ له علامات عدة يعني بلوغ سنه الخامس عشرة هناك من يقول الثامن عشرة الاحتلال وبالنسبة للجارية ايضا يزاد على ذلك الحيض - 00:27:37
قال لكنه يؤمر بها لسبع ويضرب عليها لعشر ليتمرن ويعتادها. اه يعني القصد من ذلك هو تعويل تمرير تدريب ان يكون مستعدا لذلك بحيث اذا كبر يصبح الامر سهلا له - 00:28:06
قال ليتمرن ويعتادها فلا يتركها عند بلوغه. وتصح صلاته ويستحب له فعلها لما ذكرنا. قال لو صحى لو صلى الصغير تصح صلاته. وايضا تجزئه ولكنها غير واجبة على يختلف عن الكبير - 00:28:23
وقد رأيتم في الحج انه ايضا يصح حجه ولكنه لا يجزئ عن حجة الاسلام. هنا يصلي الصغير. نعم قال وعن وصففت انا واليتيم خلفه واليتيم والعجوز من ورائنا كما في حديث انس - 00:28:42
واليتيم هو من مات ابوه ولم يبلغ قال وعنه رحمه الله انها تجب عليه اذا بلغ عشرا لكونه يعاقب على تركها. هذا بنوه على انه ربما يبلغ الصغير فيه العاشرة وتعلمون بان عمرو بن العاص تزوج وهو في سن العاشرة - 00:28:58
وانجب وهو في سن الحادي عشر فابنه عبدالله ابن عمرو ليس بينه وبين والده سوى احد عشر عاما. اذا الفرق يسير يعني قد يتزوج الانسان ولكن هذا نادر. يعني تكون الانسان فحولته قوية فيبلغ قبل وقت البلوغ. لكنه قليل - 00:29:17
قال لكونه يعاقب على تركها والواجب ما عوقب على تركه. والاول المذهب قال فان بلغ في اثنائها او بعدها في الوقت لزمته اعادتها لانه صلاها نفلا فلم تجزه فلم تجزه عما - 00:29:38
ادرك وقته كلمة كلمة يعني المؤلف هنا يقول لو بلغ في اثناء يعني يكونوا في الصلاة فبلغ في الصلاة او بلغ بعد الصلاة ولكن قبل خروج وقتها. فانه حينئذ يجب عليه ان يعيد لماذا؟ لان - 00:29:55
انه عندما صلى اولا كانت سنة في حقه والان اصبحت فرضا فعليه ان يعيدها وكذلك الحال بالنسبة لو بلغ قبل غروب الشمس او بلغت الجارية فانه حينئذ يصلي ماذا؟ الظهر والعصر لانه ادرك جزءا ولو يسيرا من وقت العصر - 00:30:12
وكذلك لو ايضا بلغ قبل طلوع الفجر فانه يصلي العشاء والفجر. لان الوقت يمتد بالنسبة لاهل الاعذار ولذلك يجوز الجمع بين الصلاتين

في ذلك الوقت وذلك الوقت قال فان بلغ في اثنائها او بعدها في الوقت لزمته اعادتها. لانه صلاها نفلا. فلم تجزه عما ادرك - 00:30:37

ووقته من الفرض لانه صلاها في الاولى تطوعا نفلا يعني سنة ليست واجبة ولكن بعد ان بلغت اصبحت واجبة. والوقت لا يزال موجود لان الصلاة لها وقت لكل صلاة وقت اولا واخرا. فاول الوقت واخره وهناك وافقوا ايها افضل اي الاعمال افضل قال الصلاة - 00:31:04

وصلى الله على محمد خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:31:24